الأخبار
al-akhbar
السبت 11-04-2009 العدد 794
15

تعميم رقم ٢٠٠٩/٢
صادر عن الهيئة المنظمة للاتصالات

وجوب تقيّد جميع مقدمي خدمات الاتصالات المرخص لهم بنقل معلومات بعدم وصل أي مشترك جديد قبل التأكد بأن المشترك يستعمل الاتصالات لحاجاته الخاصة وليس لبيع أي خدمة لطرف ثالث إلا إذا كان مرخصا له بذلك

لما كان قانون الاتصالات رقم ٤٣١ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٢ قد أناط الهيئة المنظمة للاتصالات بمهام تنظيم قطاع الاتصالات وفي إصدار التراخيص ذات الصلة.

ولما كان لا يجوز لأي شخص توفير أو تقديم خدمة من خدمات الاتصالات إلا وفق أحكام قانون الاتصالات والأنظمة التي تضعها الهيئة تنفيذاً له، بما في ذلك توفير خدمة خاضعة للترخيص، من دون الحصول على الترخيص، تحت طائلة فرض العقوبات المنصوص عنها قانوناً.

ونظراً لوجود مشغلين غير حائزين على ترخيص يستأجرون خدمات اتصالات من شركات مرخص لها ويتولون إعادة توزيعها بطرق غير شرعية، مستعملين لهذا الغرض ترددات غير مرخص لهم باستعمالها.

لذلك

يُطلب إلى جميع المشغلين المرخص لهم عدم تأجير أي من خدماتهم أو السماح بتركيب أجهزة اتصالات أو استعمال قسم من أجهزتهم أو شبكاتهم من قبل أي مشغل آخر دون التأكد من حصول هذا الأخير على ترخيص من الهيئة المنظمة للاتصالات تحت طائلة إلغاء الترخيص الممنوح لهذا المشغل.

مع الإشارة إلى أن الهيئة سوف تقوم بإجراء كشف ميداني على جميع المواقع المستعملة من قبل المشغلين للتأكد من تطبيق هذا التعميم وسوف تتخذ كل الإجراءات القانونية والقضائية المناسبة استناداً إلى الصلاحيات التي أناطها بها قانون الاتصالات والمراسيم والأنظمة التطبيقية.

بيروت في ٣٠ آذار ٢٠٠٩
د. كمال شحادة
رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات

Select info S.A.L.
"Only Your Selected Information"